96122 - وعدها ببعض الملابس ثم أعطاها لأخته

السؤال

أرسل زوجي بعض الملابس الجديدة تماما لأخيه حتى يطلعه
على أحدث تصميمات أزياء السيدات للعمل على تصنيعها فى الصين ، ولكنه قال : إنه سيكون بإمكاني استبدالها بالملابس التي أحتاج إليها بعد أن يقوم أخوه بإلقاء نظرة عليها . ولكنه قال بعد ذلك لأخيه أن يعطى الملابس لأخته بدلا من إرجاعها ، وهو يعلم أنني ليست لدى أية ملابس مناسبة فى الوقت الحالى ، لأن ملابسي تمزقت ولم ينقص وزنى بعد ولادة طفلى الثالث .
فهل يحق له تبديد مبلغ كبير على هذه الملابس فى الوقت الذى ليس لدينا فيه الكثير من الأموال ، ثم يقوم لاحقا بإعطاء تلك الملابس لأخته بدلا من إعطائها لزوجته ؟
إن كلا منا بحاجة إلى هذه الملابس ، ولكن هل من العدل أن يفضلها علي وعلى أطفاله الثلاثة الذين كانوا بحاجة لبعض الملابس الجديدة ؟

الإجابة المفصلة

إذا كان الأمر كما ذكرت ، فينبغي للزوج أن يفي بوعده لك ، وأن يحضر لك ملابس جديدة ، بدلا عن هذه الملابس .
وينبغي أن تلتمسي له العذر في تصرفه ، فربما شعر بالحرج من استرجاعها ، أو رأتها أخته وتعلقت نفسها بها ونحو ذلك من الأعذار .
والأصل أن تبنى الحياة الزوجية على المودة والرحمة ، والتسامح والتغافر ، فليس هناك الزوج الكامل ، ولا الزوجة الكاملة ، وكل معرّض للخطأ ، وإنما تجمُل الحياة بالتغاضي عن الزلات ، والتعالي على الهفوات ، والتماس الأعذار .
وزوجك مأجور إن شاء الله في صلة رحمه ، وأنت لك أجر كذلك إن صبرت واحتسبت ، وأحببت الخير لغيرك كما تحبينه لنفسك .
وهذا المتصدق المحسن يرجى له من الله تعالى الإكرام والجزاء الحسن والبركة في المال ، وهذا كله يعود عليك بالخير والنفع بإذن الله .

فنوصيك أيتها الأخت الفاضلة بالصبر والاحتساب ، والتلطف في طلب حاجاتك ومنافعك ، وعدم إرهاق الزوج بها ، كما نوصيه هو بالإحسان إليك وإلى أولاده ، وتوفير ما تحتاجون إليه ، وأن يعلم أن ما ينفقه عليكم من مأكل ومشرب وملبس له أجره عند الله تعالى ، إن احتسب ذلك عنده ، كما قال صلى الله عليه وسلم : (إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً)
رواه البخاري (5351) ومسلم (1002).
وقال صلى الله عليه وسلم : (دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ : أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ) رواه مسلم (995).
ومعنى قوله : (وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ) أي في تحرير رقبة ، عبد أو أمة .

فهذا الحديث العظيم مما يشجع الزوج على الإنفاق على زوجته وأولاده ، ويرغبه في ذلك ، لأن نفقته عليهم أعظم أجرا من النفقة في سبيل الله وعلى المساكين .

نسأل الله تعالى أن يصلح أحوالكما ، وأن يبارك في مالكما ويوسع لكما في رزقكما .

والله أعلم .